



## Ensuring a Certain State of Death in the Sunnah: An Objective Study

**Khaled Mohamed Mahmoud Al-Shorman**

Usul Addin Department, Faculty of Shari'a and Islamic Studies, Yarmouk University, Jordan.

### Abstract

Received: 22/2/2021

Revised: 6/4/2021

Accepted: 1/6/2021

Published: 1/9/2021

Citation: Al-Shorman, K. M. M. (2021). Ensuring a Certain State of Death in the Sunnah: An Objective Study. *Dirasat: Shari'a and Law Sciences*, 48(3), 196–207. Retrieved from <https://dsr.ju.edu.jo/djournals/index.php/Law/article/view/2578>

This research deals with the issue of ensuring a specific state of death of a muslim in light of the Sunnah. The research in its sources is based on the Sunnah of the Prophet, may God's prayers and peace be upon him, based on what was mentioned in the Holy Qur'an, and the sayings and actions of the honorable Companions, may God be pleased with them. The research consists of two sections. The first consists of the definition of eagerness for a specific state of death, the legitimacy of being anxious for a specific state of death, and the relationship of eagerness for a specific state of death to predestination. The second topic deals with the legitimate reasons for being anxious about a specific state of death, and the manifestations of being anxious about the specific state of death. The study found that there are legitimate reasons to be anxious for a specific state of death, such as the hope of burial in the virtuous spot, or death in the virtuous state, or deliverance from temptation, among others. In addition, there are better types that one needs to be careful about, such as death in a virtuous time, a virtuous place, or a virtuous state. Moreover, there is a specific state to identify death as a goal such as sincerity, certainty of God's grace, continuity of work, supplication of others, good faith in God, and honesty in supplication.

**Keywords:** Death, Islam, objective sunnah.

### الحرص على خاتمة معينة في السنة النبوية: دراسة موضوعية

**خالد محمد محمود الشorman**

قسم أصول الدين، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن.

### ملخص

تناول هذا البحث موضوع الحرث على خاتمة معينة في السنة النبوية؛ ومقصودي بها "شدة اهتمام المكلف بأن يتوفاه الله عز وجل على أفضل حالة مشروعة، مكانته أو حالاً أو سنًا، حسب حالته، في ضوء الممكن"، ويرتكز البحث في مصادره على سنة النبي صلى الله عليه وسلم، تأصيلاً، مستثنياً بما ورد في القرآن الكريم، وأقوال وأفعال الصحابة الكرام رضي الله عنهم. ويكون البحث من مبحثين: الأول في تعريف الحرث على خاتمة معينة، ومشروعية الحرث على خاتمة معينة، وعلاقة الحرث على خاتمة معينة بالقدر. والبحث الثاني في الأسباب المشروعة في الحرث على خاتمة معينة، ومظاهر الحرث على الخاتمة المعينة. وتوصلت الدراسة إلى أهمية الحرث على خاتمة معينة. وأن هناك أسباباً مشروعة للحرث على خاتمة معينة؛ كرجاء الدفن في البقعة الفاضلة، أو الوفاة على الحالة الفاضلة، أو النجاة من الفتنة وغيرها. وأن هناك أنواع فضلى يطلب الحرث عليها، كاللوفاة في الزمان الفاضل أو المكان الفاضل أو الحالة الفاضلة. وأن من مظاهر الحرث على خاتمة معينة: تحديدها كهدف، والدعاء الخاص بإخلاص، واليقين بفضل الله، واستمرارية العمل، ودعاء الغير، وحسنظن بالله، والصدق في الطلب.

الكلمات الدالة: الإسلام، الخاتمة، الحديث الموضوعي.



© 2021 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license <https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/>

## المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا الكريم، محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى آله الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد:

إن أكبر مطلوب وأعظم هدف عند المسلم أن يدخل الجنة، ويخلد في النعيم المقيم. حتى يحصل على مطلوبه، لا بد له أن يموت على الإيمان ويختتم له به. ومن هنا كان حرص المؤمنين على حسن خاتمتهم.

وانتهت خلال قراءتي في أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، أن عدداً منها فيه إشارات إلى الحرص على خاتمة معينة؛ فحرصت على جمعها، بغية كتابتها بحثاً علمياً منهجياً؛ يستند بمجمله إلى السنة النبوية الشريفة، مستعيناً بآيات القرآن الكريم، ومستشهدًا بتطبيق الصحابة الكرام رضي الله عنهم؛ في حرصهم على الحرص على خاتمة معينة، راجياً أن يعين هذا البحث المسلمين على الاهتداء بهدي النبوة والسلف؛ في ظل فتن كثيرة، ومادية طغت في مختلف مجالات الحياة.

### أهمية البحث:

- يساهم موضوع الحرص على خاتمة معينة في ضبط سلوك المسلم، وحسن تصرفه في الحياة.
- يقدم البحث نموذجاً تطبيقياً في دراسات الحديث الموضوعي.

### مشكلة البحث:

يجيب هذا البحث عن الأسئلة التالية:

- ما المقصود بالحرص على خاتمة معينة، وما مشروعيته؟
- ما العلاقة بين الحرص على خاتمة معينة وقدر الله عز وجل؟
- ما الأسباب المشروعة للحرص على خاتمة معينة؟
- ما مظاهر الحرص على خاتمة معينة، ودلائل العناية بها؟

### أهداف البحث:

تركزت أهداف البحث العامة في بيان ما ينطوي على الحرص على خاتمة معينة، وأما الأهداف الفرعية فهي كما يلي:

- بيان المقصود بالحرص على خاتمة معينة، ومشروعيته.
- بيان العلاقة بين الحرص على خاتمة معينة وقدر الله عز وجل.
- بيان الأسباب المشروعة للحرص على خاتمة معينة.
- بيان مظاهر الحرص على خاتمة معينة.

### الدراسات السابقة:

لم أطلع على أية دراسة علمية سابقة مستقلة في موضوع الحرص على خاتمة معينة.

### محددات البحث:

- يقتصر البحث على الخاتمة المعينة الحسنة في الأحاديث المقبولة.

### منهج الدراسة:

اتبع الباحث المنهج التالي:

- 1- المنهج الاستقرائي؛ بتتبع الآيات من القرآن الكريم، والأحاديث ذات العلاقة من مصادرها الحديثية الرئيسية.
- 2- المنهج التحليلي؛ بتحليل النصوص الشرعية الواردة في الموضوع.
- 3- المنهج الاستنبطائي؛ باستنتاج دلالات الأحاديث النبوية والنصوص الشرعية في الموضوع وربطها معًا في سياق واحد.

### خطة البحث:

وقد اقتضت طبيعة هذا البحث أن يكون في مبحثين وخاتمة، على النحو الآتي:

المبحث الأول: الحرص على خاتمة معينة في القرآن الكريم، والسنة الشريفة

المطلب الأول: مفهوم الحرص على خاتمة معينة، وأهميته، والتفرق بينه وبين حسن الخاتمة.

المطلب الثاني: الحرص على خاتمة معينة في القرآن الكريم، وفكرة المحدثين المستفاد من السنة الشريفة.

المطلب الثالث: العلاقة بين الحرص على خاتمة معينة والقدر.

المبحث الثاني: الأسباب المشروعة للحرص على خاتمة معينة، ومظاهر الحرص عليها.

المطلب الأول: الأسباب المشروعة للحرص على خاتمة معينة.

المطلب الثاني: مظاهر الحرص على خاتمة معينة.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج التي توصلت إليها الدراسة.

المبحث الأول: الحرص على خاتمة معينة في القرآن الكريم، والسنة الشريفة

المطلب الأول: مفهوم الحرص على خاتمة معينة، وأهميته، والتفرق بينه وبين حسن الخاتمة.

أولاً: مفهوم الحرص على خاتمة معينة:

أ- تعريف الحرص: قال ابن فارس: "(حرص) الحاء والراء والصاد أصلان: أحدهما الشق، والأخر الجش.. وأما الجش و/or الفراط في الرغبة فيقال حرص إذا حشّع بحرص حرصاً، فهو حريص. قال الله تعالى: (إِن تَحْرِصُ عَلَىٰ هُدَاهُمْ) [النحل: 37]." (ابن فارس، 1979، ج 2، ص 40). قلت: شدة الاهتمام هو الحرص

ب- تعريف الخاتمة: وهي مأخوذة من (ختم): قال ابن فارس: "الحاء والثاء والميم أصل واحد، وهو يلوي آخر الشيء" (ابن فارس، 1979، ج 2، ص 246). "وَخَاتِمُ كُلِّ شَيْءٍ: أَخِرُهُ" (الأزهري، 2001م، ج 7، ص 137). قلت: الخاتمة هي آخر وجود الإنسان في الحياة الدنيا.

ت- أما التعريف الإجرائي المختار للحرص على الخاتمة في البحث فهو: "شدة اهتمام المكلف بأن يتوفاه الله على أفضل حالة مشروعة، مكاناً أو حلاً أو سنًا، حسب حالته، في ضوء الممكن".

ث- شرح التعريف وبيان ما يتعلق به:

الحرص: شدة الاهتمام

المكلف: هو المسلم البالغ العاقل.

الأفضل: بمعنى الأحسن.

شرعًا: الحرص المقصود مبني على تفضيل الشرع وتحسينه لا على التحسين العقلي.

مكاناً: هو المكان الأفضل كمكة والمدينة وغيرها.

حلاً: هو الهيئة الأفضل شرعاً.

سنًا: العمر الأفضل شرعاً.

حسب حالته: لأن الناس يتفاوتون، فالأفضل عند بعضهم ليس بأفضل عند آخر.

في ضوء الممكن: وذلك لأن الأصل أن الخاتمة بيد الله عز وجل، ولها قوانينها الغيبية التي لا يطلع عليها المكلف، بمقابل ذلك فإن الله عز وجل جعل أسباباً للخاتمة لعل من سلكتها أن يصل إلى ما يريد.

ثانياً: العلاقة بين الحرص على خاتمة معينة وحسن الخاتمة.

الحرص على الخاتمة على نوعين:

أ- حرص عام على حسن الخاتمة: وهو: حرص المكلف على خاتمة حسنة شرعاً عموماً دون تحديد. كالموت على الإسلام أو الموت على طاعة غير معينة، أو على حال فاضل غير معين.

ب- حرص خاص على خاتمة معينة: وهو الحرص على الوفاة على طاعة أو حالة مخصوصة؛ ولها أنواع، فقد يكون مكاناً أو سنًا أو حلاً حين الوفاة.

فظاهر بهذا أن حسن الخاتمة يرتبط بالحالة المرضية شرعاً دون تحديد لهذه الحال، بل بتفويض الأمر لله عز وجل، وعليه فالحرص على خاتمة معينة أخص منه، والله أعلم.

المطلب الثاني: الحرص على الخاتمة في القرآن الكريم، والسنة النبوية:

أولاً: الحرص على الخاتمة في القرآن الكريم:

دلت بعض الآيات القرآنية على مشروعيية طلب حسن الخاتمة، فمن الآيات في حسن الخاتمة:

1) قوله سبحانه: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوْنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) [آل عمران: 102]، ومعنى الآية: دوموا على الإسلام حتى يوافيكم الموت وأنتم عليه. (ابن عطية، 1422هـ، ج 1، ص 483) فهذا طلب لحسن الخاتمة على الإسلام، قال ابن كثير: "أي: حافظوا على الإسلام

في حال صحتكم وسلامتكم لتموتوا عليه، فإن الكريم قد أجرى عادته بكرمه أنه من عاش على شيء مات عليه، ومن مات على شيء بعث عليه، فعيادة بالله من خلاف ذلك". (ابن كثير، 1999، ج 2، ص 87).

2) قوله سبحانه على لسان يوسف عليه الصلاة والسلام: (رَبَّنَا مَنْ أَنْتَ  
وَلَيَّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تُوَفِّيَ مُسْلِمًا وَالْجَحْدِيَّ بِالصَّالِحِينَ) (يوسف: 101) قال ابن كثير: "وكان ابن عباس يقول: ما تمنى نبي قط الموت قبل يوسف عليه السلام". (ابن كثير، 1999، ج 4، ص 415)، فيظهر حرص يوسف عليه السلام على الخاتمة على تلك الحال.

(3) ومن ورد عنهم طلب حسن الخاتمة خوفاً من الفتن، سحرة فرعون "لَمَّا أَرَاهُمْ فِرْعَوْنُ عَنْ دِينِهِمْ وَتَهَدَّهُمْ بِالْقَتْلِ قَالُوا: (يَتَّبِعُنَا أَفْرُغْ عَلَيْنَا صَبِرْأَ وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِنْ) (الأعراف: 126)". (ابن كثير، 1999، ج4، ص415) فقد حرص السحرة على الوفاة على الإسلام حتى لا يفتنوا.

4) ومن الآيات في الحرص على الخاتمة الحسنة ما قاله مريم علها السلام لما أ جاءها المُخاضُ إلى جزع النخلة: (يَا لَيْتَنِي مِثْ قَبْلَ هَذَا وَكُثُرْ نَسِئَةً مَقْسِيًّا) (مريم: 23)، فقد قالت ذلك، ودبت به وتمته لِمَا تَعَلَّمَ مِنْ أَنَّ النَّاسَ يَقْذُفُونَهَا بِالْفَاحِشَةِ، لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ ذَاتَ دُهُورٍ وَقُلْقَلٍ حَمَلَتْ وَهَلَّتْ .

❖ **أولاً: الاستعداد للموت:** كما ظهر أهتمامهم على نحو واضح من خلال ترجمتهم. فقد ترجم المحدثون ترجمة كثيرة في موضوعات متعددة بالعجماء، من أبرزها ما يلي.

حملت بعض الترجمات تذكيرا بالاستعداد للآخرة، فأول ترجمة في كتاب الرقاقي من صحيح البخاري - باب: لا عيش الا عيش الآخرة. وترجم البخاري

في كتاب الرقاق باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه (البخاري، 1311هـ، ج 8، ص 88، 106)، وفي تراجم صحيح مسلم - كتاب الزهد والرقائق أول حدث فيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الذئب سجين المؤمن وجنة الكافر". (مسلم، ج 4، ص 2272) وجدت في صحيح ابن حبان تراجم كثيرة في هذا الموضوع منها، قصل في ذكر الموت، ذكر الأمر للمزء بالإنكار من ذكر متعص اللذات، سأله برقعة وروده، وذكر فيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أكثروا ذكر هادم اللذات الموت". (ابن حبان، 1988، ج 7، ص 259، 260)، وكذلك في سنن ابن ماجه - أبواب الزهد - باب ذكر الموت والاستعداد له. (ابن ماجه، 2009، ج 5، ص 526، رقم 4258)

❖ ثانياً: ترجم خاصية متعلقة بالخاتمة:  
فنجد كثيراً في كتب المحدثين ترجم متعلقة بالخاتمة، فقد ترجم البخاري في صحيحه في كتاب الرقاق، باب الأعمال بالخواتيم وما يخاف منها، وأخرج في القدر -كتاب القدر- باب العمل بالخواتيم، حديث: "وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا". (البخاري، 1311 هـ، ج 4، ص 37، برقم: (2898) (كتاب الجہاد والسیر، باب لا يقول فلان شهيد)، (5 / 132) برقم: (4202) (كتاب المغازي، باب غزوة خيبر)، (5 / 133) برقم: (4207) (كتاب المغازي، باب غزوة خيبر)، (8 / 103) برقم: (6493) (كتاب الرقاق، باب الأعمال بالخواتيم وما يخاف منها)، وفي (8 / 124) برقم: (6607) (كتاب القدر، باب العمل بالخواتيم).

وقد أخرج الحديث ابن حبان في كتاب البر والإحسان وترجم له: باب ما جاء في الطاعات وثوابها - ذكر البيان بأن المرء يجب أن يعتمد من عمله على آخره دون أوائله. وأخرج فيه عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْحَوَافِيْمِ (ابن حبان، 1988، ج 2، ص 5) وترجم في كتاب التاريخ - باب بدء الخلق - ذكر البيان بأن تفصيل هذا الحكم يكون للمرء عند خاتمة عمله دون ما ينقلب فيه في حياته. وروى عن أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الرَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يَخْتِمُ اللَّهُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَجْعَلُهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الرَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَجْعَلُهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ (ابن حبان، 1988، ج 14، ص 51).

وترجم الترمذى في أبواب القدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ما جاء أن الأعمال بالخواصيم. (الترمذى، 1975، ج 4، ص 446).

❖ **ثالثاً: تراجم متعلقة بالعمل الصالح قبل الموت، للدلالة على حسن الخاتمة:**  
 فمن تراجم صحيح مسلم - في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت (مسلم، ج 8، ص 165). وتفنن ابن حبان في تراجم كتاب البر والإحسان: فترجم: باب ما جاء في الطاعات وثوابها - ذكر الإخبار بأن من وفق للعمل الصالح قبل موته كان منمن أيرد به الخير (ابن حبان، 1988، ج 2، ص 53) وترجم أيضاً: باب ما جاء في الطاعات وثوابها - ذكر الإخبار بأن فتح الله على المسلم العمل الصالح في آخر عمره من علامة إرادته جل وعلا له الخير (ابن حبان، 1988، ج 2، ص 54) وترجم في كتاب إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة، ذكر الإخبار عن وصف ما يحشر الناس عليه مما انعقدت عليه ضمائرهم (ابن حبان، 1988، ج 16، ص 304)رابعاً: تراجم في تمني الموت عند كثرة الفتنة.

فقد ترجم البخاري في كتاب الفتن - باب: لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُعْبَطَ أَهْلُ الْفُتُورِ وروى فيه حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ". (البخاري، 1311 هـ، ج 9، ص 58)

وروى الحديث مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشاراط الساعة - وترجمته فيه: باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت. (مسلم، ج 8، ص 182)

ومن تراجم ابن حبان على الحديث في كتاب التاريخ - باب إخباره صلى الله عليه وسلم عما يكون في أمته من الفتن والحوادث، ذكر الإخبار عن تمني المسلمين حلول المنيا بهم عند وقوع الفتنة. (ابن حبان، 1988، ج 15، ص 100)  
فهذه بعض التراجم التي تكشف عن بعض جوانب اهتمام المحدثين بهذا الأمر، وعنايتهم به، وتأسيسهم لفكته.

### المطلب الثالث: العلاقة بين الحرص على خاتمة معينة والقدر وعلم الله السابق

و قبل الانتهاء من هذا المبحث رأيت لزاماً على التنبية إلى ما قد يشكل على بعضهم، وهو كيف يمكن للمؤمن الحرص على خاتمة معينة، وقد سبق في علم الله سبحانه وتعالى الحال التي سيموت عليها الإنسان، فما العلاقة بين الحرص على خاتمة معينة وبين القدر وعلم الله السابق؟ ولتوسيع هذه العلاقة أقول مستعيناً بالله سبحانه وتعالى:

كتب الله عز وجل مقدار الخالق في اللوح المحفوظ عنده كما لا يخفى، ومما كتب الأعمال والأجال والمال، وهذه الكتابة قد أشكت على بعض الصحابة رضي الله عنها، كما جاء على بن أبي طالب رضي الله عنه، كما في الصحيحين عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: (ما من نفسٍ منفوسٍ إِلَّا وقد كتب الله مكانتها من الجنّة أو النار، والإِلَّا قد كتبت شقيقة أو سعيدة)، فقال رجل: يا رسول الله، أفلَ نمكثُ على كتابنا، وندع العمل؟ فقال: ((اعملوا، فكُلُّ ميسَرٍ لَّا خُلِقَ لَهُ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ، فَيُسِرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقاوَةِ)، ثم قرأ: (فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَآتَقَى). (البخاري، 1311 هـ، ج 2، ص 96، مسلم، ج 8، ص 46، 47). ففي هذا الحديث أنَّ "السعادة والشقاوة قد سبق الكتاب بهما، وأنَّ ذلك مقدَّرٌ بحسب الأعمال، وأنَّ كُلَّ ميسَرٍ لَّا خُلِقَ لَهُ من الأعمال التي هي سببُ للسعادة أو الشقاوة". (ابن رجب، 2001، ص 169)

وعليه فـ"الخواطيم ميراثُ السوابق، وكلُّ ذلك سبق في الكتاب السابق..... ومن هنا كان الصحابة، ومن بعدهم من السَّلَفِ الصالِحِ، يخافون على أنفسهم النفاق، ويشتد قلقهم وحزنُهم منه، فالمؤمن يخاف على نفسه النفاق الأصغر، ويخاف أن يغلب ذلك عليه عند الخاتمة، فيخرجه إلى النفاق الأكبر، كما تقدم أنَّ دسائس السوء الخفية تُوجِّبُ سُوءَ الخاتمة". (ابن رجب، 2001، ص 181)

والجل ما سبق فقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يُكثِّرُ أَنْ يقول في دعائه: ((يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك)) فقيل له: يا نبِيُّ الله آمنا بك وبما جئت به، فهل تخاف علينا؟ فقال: ((نعم، إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ أَصْبَاعِ اللَّهِ - عز وجل - يُقْبَلُهَا كَيْفَ يَشَاءُ)) (الترمذى، 1975، ج 4، ص 19) وحسنه: فإذا كان هذا حال سيد الخلق صلى الله عليه وسلم، فنحن له أحوج.

والأسأل أن تكون الخاتمة على مقتضى الظاهر من العمل، أما إذا كانت الخاتمة على غير ذلك، فإن ذلك يكون بسبب خلق خفي، وحصلة باطنية أوجبت هذه الخاتمة غالباً، قال الحافظ عبد الحق الإشبيلي، في كتاب "العاقبة": "واعلم أن سوء الخاتمة أعادنا الله منها لا يكون من استقام ظاهره وصلاح باطنها وإنما يكون ذلك من كان له فساد في العقل وإصرار على الكبائر وإقدام على العظام فربما غلب ذلك عليه حتى ينزل به الموت قبل التوبة ويُثبَّت عليه قبل الإنابة ويأخذه قبل إصلاح الطيبة فيصلطمه الشيطان عند تلك الصدمة ويختطفه عند تلك الدهشة والعياذ بالله ثم العياذ بالله أن يكون من كان مستقيماً لم يتغير عن حاله ويخرج عن سنته ويأخذ في غير طريقه". (الإشبيلي، 1986، ص 180)

وقال ابن رجب في شرح حديث (فيما يبدو للناس): "إِشارةً إِلَى أَنَّ باطِنَ الْأَمْرِ يَكُونُ بِخَلَافِ ذَلِكِ، وَإِنَّ خاتَمَةَ السُّوءِ تَكُونُ بِسَبِبِ دَسِيسَةٍ باطِنَةٍ لِلْعَبْدِ لَا يَطْلَعُ عَلَيْهَا النَّاسُ، إِمَّا مِنْ جَهَةِ عَمَلِ سَيِّئٍ وَنَحْوِ ذَلِكِ، فَتَلَكَّ الخَصْلَةُ الْخَفِيفَةُ تَوْجِبُ سُوءَ الْخاتَمَةِ عَنْدَ الْمَوْتِ، وَكَذَلِكَ قَدْ يَعْمَلُ الرَّجُلُ عَمَلَ أَهْلَ التَّارِيْخِ وَفِي باطِنِهِ خَصْلَةٌ خَفِيفَةٌ مِّنْ خَصَالِ الْخَيْرِ، فَتَلَكَّ الْخَصْلَةُ فِي أَخْرِ عَمَرِهِ، فَتَوْجِبُ لَهُ حَسَنَ الْخاتَمَةِ". (ابن رجب، 2001، ص 180)

ولسوء الخاتمة أسباب بين بعضها الإشبيلي فقال: "واعلم رحمك الله أن لسوء الخاتمة أعادنا الله منها أسباباً ولها طرق وأبواب أعظمها الإكباب على الدنيا والإعراض عن الأخرى والإقدام بالمحصية على الله تعالى وربما غلب على الإنسان ضرب من الخطينة ونوع من المعصية وجانب من الإعراض ونصيب من الافتراء فملك قلبه وسي عقله وأطفأ نوره وأرسل عليه حجه فلم تفع فيه تذكرة ولا نجعت فيه موعظة فربما جاءه الموت على ذلك فسمع النداء من مكان بعيد فلم يتبن المراد ولا علم ما أراد وان أعاد عليه وأعاد". (الإشبيلي، 1986، ص 178)

والأعمال حسنها وسيئها أمارات وليست بموجبات ومصير الأمور في العاقبة إلى ما سبق به القضاء وجرى به القدر في الابتداء، ولذا جاء الحث على الاستعاذه بالله تعالى من سوء الخاتمة (ابن حجر، 1379 هـ، ج 11، ص 488، 489)

ومما سبق يتبيَّن أنه لا منافاة بين الحرص على خاتمة معينة وقدر الله الذي سبق به القلم: فالحرص بحد ذاته فعل يقوم به الإنسان بقلبه أو جوارحه، والمؤمن مأمور بالعمل حتى يأتيه الموت على الحال التي سبقت في علم الله، كما بين النبي صلى الله عليه وسلم، والله الذي وفق عبده الطائع

لعمل الصالحات حتى يلقاء على تلك الحال فيختتم به بخير، قادر سبحانه على توفيقه إلى هيئة معينة، حالة مخصوصة، هدي إليها في حياته، وحرص عليها، واتخذها هدفًا له، فيختتم له بها كما هو معلوم من أحوال كثرين كما في كتب السير والترجم، نسأل الله من فضله.

المبحث الثاني: الأسباب المشروعة للحرص على خاتمة معينة، ومظاهر الحرص عليها.

المطلب الأول: الأسباب المشروعة في الحرص على خاتمة معينة

هناك عدة أسباب مشروعة للحرص على الخاتمة عليها، استنجدت منها من خلال الأحاديث الصحيحة ما يلي:

#### 1- الخوف من الفتنة وتقلب القلوب وسوء الخاتمة:

يرجح المسلم على الخاتمة قبل الدخول في الفتنة، لمنطقة الانحراف بسببها والانسياق إليها، ومن دعائه عليه الصلاة والسلام "يا مُثِّلَ الْفُلُوبِ، ثَبِّتْ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِنَا". (ابن ماجه، ج 1، ص 72) وصححه البوصيري (البوصيري، 1403 هـ، ج 1، ص 27) ومنه: "اللَّهُمَّ أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْمُؤْمِنَةِ وَأَجْرِنَا مِنْ خَرْيِ الدُّنْيَا، وَعَدَابِ الْآخِرَةِ" (أحمد، 2001، ج 29، ص 171) وحسنه ابن كثير (ابن كثير، 1999، ج 1، ص 390) فتعمي الموت لمصلحة دينية أمر مشروع، كما في قوله عليه الصلاة والسلام: "وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَّةُ حَيْزًا لِي" ولا ينافي حديث حَبَّابٍ الذي فيه "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَنَّا أَنْ تَدْعُوا بِالْمُوْتِ، لَدَعْوَتُ بِهِ" (البخاري، 1311 هـ، ج 7، ص 121)، مسلم، ج 4، ص 2064)، قال العراقي: "فَظَهَرَ بِذَلِكَ أَنْ تَمَيِّزَ الْمُوْتُ وَالدُّعَاءُ بِهِ جَائِزٌ إِنْ كَانَ لِصَالِحَةٍ دِينِيَّةٍ، وَهُوَ حَوْفُ الْفَتَنَةِ فِي دِينِهِ أَوْ السُّوقُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِنْ كَانَ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ، وَمَكْرُوهٌ فِيمَا عَدَا ذَلِكَ". (العراقي، ج 3، ص 257)

وقال العلماء: أن كراهيته تمني الموت لضر نزل به من مرض أو فاقة أو محنـة من عدو أو نحو ذلك من مشاق الدنيا، فاما إذا خاف ضررا في دينه أو فتنـة فيه فلا كراهـة فيه وقد تمنـي الموت خلائقـ من السـلف عند خـوف الفتـنة في أدـيـاهـمـ. (ابـنـ بـطـالـ، 2003ـ مـ، جـ 9ـ، صـ 389ـ)

ومن الشواهد للحرص على الخاتمة قبل الدخول في الفتـنة، ما روى مسلم في كتاب الإيمـانـ، بـابـ كـونـ الإـسـلامـ يـهـدـمـ ماـ قـبـلـهـ وـكـذـاـ الـهـجـرـةـ وـالـحـجــةـ فـيـ قـصــةـ وـفــاـةـ عـمــرــوــ بــنــ العــاـصــيــ رــضــيــ اللــهــ عــنــهــ، عــنــ أــبــنــ شــمــاســةــ الــمــهــرــيــ قــالــ: حــضــرــنــاـ عــمــرــوــ بــنــ العــاـصــيــ وــهــوــ فــيــ ســيــاـقــةــ الــمــوــتــ، فــبــكــيــ طــوــيــلــاـ، وــحــرــوــلــ وــجــهــ إــلــىــ الــجــدــارــ، وــقــالــ: "وــمــاـ كــانــ أــحــدــ أــحــبــ إــلــيــ مــنــ رــســوــلــ اللــهــ صــلــىــ اللــهــ عــلــيــهــ وــســلــمــ وــلــاـ أــجــلــ فــيــ عــيــنــيــ مــنــهــ، وــمــاـ كــنــتــ أــطــيــقــ أــنــ أــمــلــأــ عــيــنــيــ مــنــهــ إــجــلــلــاـ لــهــ، وــلــوــ ســتــلــتــ أــنــ أــصــفــهــ مــاـ أــطــقــ لــأــيــ لــمــ أــكــنــ أــمــلــأــ عــيــنــيــ مــنــهــ، وــلــوــ مــتــ عــلــىــ تــلــكــ الــحــالــ لــرــجــوــتــ أــنــ أــكــوــنــ مــنــ أــهــلــ الــجــنــةــ...". (مسلم، ج 1، ص 78)، وموضع الشاهـدـ في قول عـمــرــ بــنــ العــاـصــيــ رــضــيــ اللــهــ عــنــهــ: (وــلــوــ مــتــ عــلــىــ تــلــكــ الــحــالــ لــرــجــوــتــ أــنــ أــكــوــنــ مــنــ أــهــلــ الــجــنــةــ...). قــلــتــ: فــقــدــ تــمــيــ رــضــيــ اللــهــ عــنــهــ. لــوــ مــاتــ عــلــىــ الــحــالــ الــفــاضــلــةــ مــنــ حــســنــ الإــيمــانــ، وــعــدــمــ الدــخــولــ فــيــ الــفــتــنــ، وــفــيــ إــشــارــةــ إــلــىــ الــحــرــصــ عــلــىــ الــوــفــاــةــ عــلــىــ الــحــالــ الــفــاضــلــةــ.

#### 2- تعجل لقاء الله عزوجل طمعـاـ بماـ عندـهـ منـ الثـوابـ العـظـيمـ:

يتضح اختيار النبي صلى الله عليه وسلم لما عند الله عزوجل من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ عَلَى الْمُبَرِّ فَقَالَ: إِنَّ عَيْنَدَا حَيَّرَهُ اللَّهُ يَبْيَنُ أَنَّ يُؤْتِيهِ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَأَخْتَارَ مَا عِنْدَهُ" فَبَكَ أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأَمَّهَاتِنَا، فَعَجَبَنَا لَهُ، وَقَالَ النَّاسُ: انظروا إلى هذا الشـيـخـ، يـخــرــيــ رــســوــلــ اللــهــ صــلــىــ اللــهــ عــلــيــهــ وــســلــمــ عــنــ عــيــنــدــهــ حــيــرــهــ اللــهــ يــبــيــنــ أــنــ يــؤــتــهــ مــنــ زــهــرــةــ الدــنــيــاــ وــبــيــنــ مــاـ عــنــدــهــ، وــفــوــقــهــ يــقــوــلــ: فــدــيــنــاـ بــأــبــائــنــاـ وــأــمــهــاتــنــاـ، فــكــانــ رــســوــلــ اللــهــ صــلــىــ اللــهــ عــلــيــهــ وــســلــمــ هــوــ الــمــحــيــرــ، وــكــانــ أــبــوــ بــكــرــ هــوــ أــغــلــمــاـ بــهــ...". (البخاري، 1311 هـ، ج 5، ص 57)، وهذا التـحـيـرـ يـدـلـ على مشروعـيـةـ الحـرـصـ عـلـىـ خـاتـمـةـ مـعـيـنـةـ، لـأـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـلـمـ اـخــتـارـ لـقــاءـ اللـهـ لـعــرــفــتــهـ بــعــظــيمــ مــاعــنــدــ اللــهــ مــنــ الــفــضــلــ وــالــثــوابــ.

وقد تعجل نـبـيـ اللهـ مـوسـىـ عـلـىـ السـلـامـ لـقــاءـ رـبـهـ، قالـ العـراـقـيـ فيـ شـرـحـهـ عـلـىـ حـدـيـثـ مـوسـىـ عـنـدـهـ خـيـرـهـ رـبـهـ بـيـنـ الـحـيـاـةـ وـالـمـوـتـ، "فـيـدـلـ عـلـىـ أـنـ مـوسـىـ عـلـىـ السـلـامـ لـمـ خـيـرـهـ بـيـنـ الـحـيـاـةـ وـالـمـوـتـ اـخــتـارـ الـمـوـتـ طـلـبـاـ لـلـقــاءـ رـبـهـ تـعـالـيـ وـاســتــعــجــاـلـاـ لـمـ عـنـدـهـ مـنـ الـثـوابـ وـالـخــيـرـ وـاســتــرــاحــةـ منـ أـكــدــارــ الــدــنــيــاــ" (الــعــرــاقــ، جـ 3ـ، صـ 303ـ)، وـقــالـ اـبــنــ حــجــرــ: فــيــ بــيــانــ فــوــائــدــ حــدــيــثــ مــوســىــ عــلــيــهــ الســلــامــ: (وــفــيــ التــرــغــيــبــ فــيــ اـخــتــيــارــ مــاـ فــيــ الــآخــرــ عــلــىــ مــاـ فــيــ الــدــنــيــاــ) (ابــنــ حــجــرــ، 1379ـ هـ، جـ 7ـ، صـ 16ـ).

#### 3- الحرص على الموت والدفن في المكان الفاضل:

فيـحـرـصـ الـمـسـلـمـ عـلـىـ خـاتـمـةـ يـرـجـوـ بـسـبـبـهـ الدـفـنـ فـيـ الـبـقـعـةـ الـفـاضـلـةـ؛ وـذـلـكـ كـالـدـفـنـ بـالـمـدـيـنـةـ أـمـكـةـ أـلـأـرـضـ الـمـقـدـسـةـ أـلـبـجــوارـ الـصـالـحـينـ، وـقـدـ وـرـدـ فـيـ مـشـرـوـعـيـةـ ذـلـكـ وـفـضـلـهـ عـدـةـ أـحـادـيـثـ مـهـبـاـ:

▪ حـدـيـثـ مـوـتـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـلـمـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ الـمـنـورـةـ الـيـ فـضـلـهـ عـلـىـ غـيرـهـ، فـيـ حـدـيـثـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـلـمـ لـلـأـنـصـارـ قـالـ: "الـمـحـيـيـكـمـ، وـالـمـلـمـاتـ مـمـاـتـكـمـ" (مسلم، ج 5، ص 170)، قالـ النـوـوـيـ: أـيـ لـأـحـيـاـ إـلـاـ عـنـدـكـمـ وـلـأـمـوـتـ إـلـاـ عـنـدـكـمـ. (الـنـوـوـيـ، 1392ـ هـ، جـ 12ـ، صـ 466ـ)

▪ وـمـنـهـ: حـدـيـثـ اـبــنــ عــمــرــ قــالــ: قــالــ رــســوــلــ اللــهــ صــلــىــ اللــهــ عــلــيــهــ وــســلــمــ: "مـنـ اـســتــطــاعــ مـنـكـمـ أـنـ يـمـوـتـ بـالـمـدـيـنـةـ، فـلـيـمـتـ بـالـمـدـيـنـةـ، فـإـنـيـ أـشـفـعـ مـنـ مـاتـ بـهـاـ". (ابــنــ حــبــانــ، 1988ـ، جـ 9ـ، صـ 57ـ)

قالـ فـيـ مـرـعـاهـ الـمـفـاتـيـحـ: وـالـسـبـبـ فـيـ الـتـرـغـيـبـ فـيـ الـمـوـتـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ تـخـصـيـصـ الـمـيـتـ بـهـاـ بـالـشـفـاعـةـ زـيـادـةـ فـيـ إـكـرـامـهـ. (الـمـبـارـكـفـورـيـ، 1988ـ، جـ 9ـ، صـ 549ـ)

وقال القاري: "قد أجمع العلماء على أن الموت بالمدينة أفضل بعد اختلافهم أن المجاورة بمكة أفضل أو بالمدينة". (القاري، 2002م، ج 5، ص 1886) وقد كان عمر يحرض على الموت في المدينة ويدعو بقوله "اللهم ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في يدي رسولك صلى الله عليه وسلم". (البخاري، 1311هـ، ج 3، ص 23)

قال في عمدة القاري: "هذا أثر عمر بن الخطاب، رضي الله تعالى عنه، ذكره هنا مناسبة بينه وبين الحديث السابق، وذلك أنه لما سمع النبي، صلى الله عليه وسلم، أنه دعا بقوله: (اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة)، سأله الله تعالى أن يجعل موته في المدينة اظهاراً لمحبته لها، وإعلاماً بصدقه في ذلك بسؤاله الموت فيها". (العيسي، ج 10، ص 252) ومنها: حديث موسى عليه السلام في قصته مع ملك الموت وفيه "فطلب من ربه أن يدنه من الأرض المقدسة رمية بحجر.. أخرج البخاري رحمة الله تعالى وترجم له (باب من أحب الدفن في الأرض المقدسة) (البخاري، 1311هـ، ج 2، ص 90) ويستنتج منه فضل الدفن في البقعة المباركة. (ابن حجر، 1379هـ، ج 6، ص 443)

#### 4- الحرث على الوفاة في السن الفاضل، بالحال الفاضل:

وهو السن الذي قبض فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، والخلفيتين من بعده، لما روي عن معاوية بن أبي سفيان أنه قال: «مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثالث وستين» وأبوبكير، وعمر، وأنا ابن ثالث وستين. (مسلم، ج 4، ص 1827)

ووجه الاستدلال أن الله عز وجل قد اختار لنبيه الوفاة في هذا السن تفضيلاً له على غيره، وهذا ما فهمه معاوية رضي الله عنه، وقد كان يرجو الموت في هذا السن، قال النووي: يعني "أنا متوقع موافقهم وإني أموت في سنتي هذه": (النووي، 1392هـ، ج 15، ص 103)، ولكن لم ينل مطلوبه بل مات وهو قريب من ثمانين. (المباركفوري، ج 10، ص 95)

وقال القاري مؤكداً لهذا المعنى في التعليق على (قبض كل من أبي بكر وعمر وهو ابن ثالث وستين): "وفيه إيماء إلى كمال موافقة الشيفين له عليه الصلاة والسلام حتى في عدد الأيام كما جرت به الأقلام". (القاري، 1985، ج 1، ص 224).

فمن تافق حاله بالعموم مع حال النبي صلى الله عليه وسلم، مع توافق السن فيشرع له الدعاء أو غيره من الأساليب المشروعة أن يقبض في هذا العمر، الذي يرجى فيه الفضل لأنه العمر الذي قبض عنده خير الخلق محمد صلى الله عليه وسلم، وإلا فإن الحال الفاضل مقدم على العمر الفاضل.

#### المطلب الثاني: مظاهر الحرث على خاتمة معينة:

يمكن إرجاع مظاهر الحرث، ودلائل العناية بالوفاة على خاتمة معينة إلى عدة أمور منها:

##### أولاً: العلم بأهمية حسن الخاتمة المعينة، وإمكانية تحصيها:

ويكون عن طريق العلم بالآيات القرآنية، والأحاديث التي ترغب بالحرث على خاتمة معينة حسنة، وتعزز الوسائل الموصولة لها، وعن طريق قراءة أخبار من حرث على خاتمة معينة وتم لهم ما أرادوا.

##### وقد ورد عدد من الأحاديث في الخاتمة تبين أهمية الخاتمة:

■ منها: قوله صلى الله عليه وسلم "إنما الأعمال بخواتيمها"، (البخاري، 1311هـ، ج 4، ص 37) وذلك لأنها على الجزاء يوم القيمة، قال ابن رجب: أي: صلاتها وفسادها، وقبولها وعدمه، بحسب الخاتمة". (ابن رجب، 2001م، ص 62)

■ منها: قصة الرجل الذي وقته راحلته وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم "فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يغسلوه بماء وسدر، وأن يكشفوا وجهه ورأسه؛ فإنه يبعث يوم القيمة وهو بُل". (البخاري، 1311هـ، ج 2، ص 75)

قال ابن بطال: وفيه دليل أن من شرع في عمل من عمل الطاعات وصحت فيه نيته لله، وحال بينه وبين تمامه الموت؛ فإن الرجاء قوي أن الله قد كتبه في الآخرة من أهل ذلك العمل وتقبله منه، ويشهد لهذا قوله تعالى: (وَمَن يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمُؤْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ) {النساء: 100}. (ابن بطال، 2003م، ج 4، ص 522)

##### ثانياً: تحديد وتعيين الخاتمة المشروعة المطلوبة إن أمكن:

فعلى المسلم الحريص أن يعين خاتمة يرغب في أن يلقى الله عليها، و يجعلها من الأهداف الرئيسية في الحياة، و يحرث على تحقيقها. و يوجه همته نحو الآخرة ليفوز.

○ قال الله سبحانه: (مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلَنَا لَهُ فِيهَا مَا نَسَاءَ لِمَنْ نَرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَنَّنَمْ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَذْحُورًا) {18} وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيًا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأَوْلَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا) {19} (الإسراء: 18 - 19)؛ حيث تشير الآية إلى أن أهداف المسلم متعلقة بالآخرة، وأن سعيه للأخرة في حياته إلى مماته، وحيث كان الكافر لا يسعى إلا للدنيا كانت أهدافه متوجهة نحوها فقط. (الطبراني، ج 17، ص 409، والزمخشري، 1407هـ، ج 2، ص 655)

وفي تفسير المنار: "ولارادة الإنسان دخل في تلك السنن والمقداد؛ ولذلك قال: من كان يريد ومن أراد فاعرف قيمة إرادتك واعرف قبل ذلك قيمة

نفسك، فلا تجعلها كنفوس الحشرات التي تعيش زمناً محدوداً، ثم تفني كأن لم تكن شيئاً مذكورة." (روضا، 1990، ج 4، ص 139)

○ وقد وردت عدة أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تبين فضل بعض أنواع الخاتمة، وقد تبعتها فرأيت أن أكثرها في طلب الشهادة في القتال المشروع مع الأعداء، وورد فيها أحاديث أخرىجها أصحاب الصحاح والسنن، منها:

○ ترجم البخاري رحمة الله تعالى (باب تَمَيِّي الشَّهَادَةِ)، وذكر عدة أحاديث في الباب. قال ابن حجر رحمة الله تعالى "وَأَنْ تَمَيِّهَا وَالْقُصْدَ لَهَا مُرَغَّبٌ فِيهِ مَطْلُوبٌ" ، (ابن حجر، 1379هـ، ج 6، ص 16) وقال ابن بطال: "وفي ذلك حض على طلب الشهادة وترغيب فيها". (ابن بطال، 2003م، ج 4، ص 522) وجاء في تراجم صحيح مسلم (باب اسْتِحْبَابِ طَلَبِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى) فروى عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا، أُعْطِيَهَا، وَلَوْلَمْ تُصِبْهُ» (مسلم، ج 3، ص 1517)

○ وورد في الأحاديث أيضًا وصف لأنواع من الشهادة غير شهادة المعركة، فقد ترجم النووي رحمة الله تعالى في رياض الصالحين "باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة يغسلون ويصلّى عليهم بخلاف القتيل في حرب الكفار" (النووي، 1998، ص 382) وذكر عدّاً من الأحاديث في بيان أصناف الشهداء: منها عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الشهداء خمسة: المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله" (البخاري، 1311هـ، ج 1، ص 132)، ومنها: "أن رجلاً سأله النبي صلى الله عليه وسلم قال: يا رسول الله أرأيت إن جاء أحد يريد أخذ مالي قال: فلا تعطه مالك قال أرأيت إن قاتلني قال: فأنت شهيد قال: أرأيت إن قتلتني قال: هو في النار". (النووي، 1392هـ، ج 13، ص 62).

■ وهناك أحاديث أخرى تضمنت أعمالاً فاضلةً مشرورة، يرجى من فعلها حسن الخاتمة، فمن أدى هذه الأعمال رجاءً أن يختتم له بها فإنه يكون من حرص على خاتمة معينة (القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ج 1، ص 151. والقاري، "مرقاة المفاتيح"، ج 1، ص 74، ج 2، ص 561 وص 750، ج 4، ص 1336. ج 8، ص 3116. والمناوي، "التسير بشرح الجامع الصغير"، ج 1، ص 448. والمناوي، "فيض القدير"، ج 1، ص 263، ص 374. والباركوفي، "مرعاة المفاتيح"، ج 2، ص 290. ج 8، ص 9). (3310).

### ثالثاً: حسن الظن بالله تعالى:

فحسن الظن بالله تعالى، واليقين بفضل الله عز وجل أن يوفقه للخاتمة الحسنة التي انتقاها، موصى بذلك إن شاء الله تعالى.

قال السندي في شرح حديث "أَنَّا عِنْدَ طَرَقِ عَبْدِيِّي": "أي: دوموا على حسن الظن واثبتوه عليه حتى يجيء الموت وأنتم عليه، قيل: الأمر بحسن الظن يستلزم الأمر بحسن العمل؛ إذ لا يحسن الظن إلا عند حسن العمل". (السندي، ج 2، ص 542)

وقد تحقق هذا الأمر لعمر رضي الله عنه في وفاته في المدينة المنورة وعلى الصورة التي عينها، فقد كان رضي الله عنه يدعوه: "اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ، وَاجْعُلْ مَوْتِي فِي تَلَدِ رَسُولِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (البخاري، 1311هـ، ج 3، ص 23) كما مر سابقاً

وكان يدعو ماذا يديه إلى السماء فقال: "اللَّهُمَّ كَبِرْتُ سَيِّئَيَّةَ، وَضَعَفْتُ قُوَّتِي، وَأَنْتَشَرْتُ رَعِيَّتِي، فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مُضَيِّعٍ وَلَا مُفَرِّطٍ" ... قال سعيد بن المُسَيَّب: فَمَا اسْتَلَخَ ذُو الْجَحَّةِ حَتَّى قُتِلَ عُمَرُ رَحْمَةُ اللَّهِ" (مالك، 1985، ج 2، ص 824).

كما تحقق هذا الأمر لغيره من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين (وانظر لمزيد من الأمثلة: مصنف عبد الرزاق، كتاب الصلاة، باب حسن الصوت، ج 2، ص 488، رقم 4186)، "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الفتن - من كره الخروج في الفتنة وتعود منها رقم (38419). وكتاب الزهد، زهد التابعين رحمة الله، خيثمة بن عبد الرحمن رحمة الله رقم (36171)، وأبو داود في "سننه" (2 / 293) برقم: (2413) (كتاب الصوم، باب قدر مسيرة ما يفترط فيه). وابن خزيمة، "صحيح ابن خزيمة" (3 / 459) برقم: (2041) (كتاب الصوم، باب الرخصة في الفطر في رمضان في مسيرة أقل من يوم وليلة) وابن حجر، "المطالب العالية بروايد المسانيد الشهانية"، كتاب الرقائق، باب الترغيب في التسبيح في أمور الدنيا رقم (3814). والحاكم، "المستدرك على الصحيحين"، كتاب الفتن والملامح - ليأتين على العلماء زمان الموت أحب إلى أحدهم من الذهب، ج 4، ص 518، رقم (8676). والحاكم، "المستدرك على الصحيحين"، كتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم، ذكر مناقب الحكم بن عمرو الغفاري رضي الله عنه، ذكر بعض آثار القيامة ج 3، ص 443 رقم (5925).

### رابعاً: الاستمرار على العمل الصالح الذي يريد أن يقبض عليه:

فمن عاش على شيء مات عليه كما في قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إِذَا أَوَدَ اللَّهُ بِعِدَ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ، فَقَيلَ لَهُ: كَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يُؤْفَقُهُ لِعَمَلِ صَالِحٍ قَبْلِ الْمَوْتِ". (الترمذى، 1975م، ج 4، ص 455). وصححه الترمذى، وفي صحيح ابن حبان ذكر الإخبار عمّا يجب على المرء من ترك الاتكال على ما يأتي من الطاعات دون الابتهاج إلى الخالق جل وعلا في إصلاح أواخر أعماله، عن "معاوية، يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِحَوَّاهِيمَهَا، كَلُوَعَاءٌ إِذَا طَابَ أَغْلَادٌ طَابَ أَسْقُلُهُ، وَإِذَا خَيْثَ أَغْلَادٌ خَيْثَ أَسْقُلُهُ". (ابن حبان، 1988، ج 2، ص 51)

وعن جابر بن عبد الله قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: يُبَعَّثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ، المُؤْمِنُ عَلَى إِيمَانِهِ، وَالْمُنَافِقُ عَلَى نِفَاقِهِ، (ابن حبان، 1988، ج 16، ص 304)، وأصله في صحيح مسلم برقم (2878) قال المناوي "أي على الحال التي مات عليها من خير وشر". (المناوي،

1988 م، ج 6، ص 54.

ومن الأحاديث في الموضوع ما رواه مسلم في كتاب الإمارة - باب فضل الجهاد والرباط (1889) قوله عليه الصلاة والسلام فيما روى أبو هريرة: عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: من خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ مُؤْسِكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَطْلُبُ عَلَى مَنْتِهِ، كُلُّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَزْعَةً طَارَ عَلَيْهِ يَنْتَغِي الْقَتْلُ وَالْمَوْتُ مَظَانَهُ، أَوْ رَجُلٌ فِي غُنْيَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعْفَةِ أَوْ بَطْنَ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ، يُقْيِمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الرِّكَاةَ، وَيَعْدِي رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِنُ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ. (مسلم، ج 3، ص 1503) قال النووي: "يطلب في مواطنه التي يرجى فيها لشدة رغبته في الشهادة وهذا الحديث فضيلة الجهاد والرباط والحرص على الشهادة."

خامساً: الدعاء بالخاتمة التي يريدها:

فقد ورد عدد من الأحاديث التي تتضمن الدعاء بالخاتمة الحسنة بالعموم، أو الدعاء بخاتمة معينة على وجه الخصوص:

■ من ذلك ما روى عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا ودع رجلاً أخذ بيده فلما يدعها حتى يكون الرجل هو يدع يد النبي صلى الله عليه وسلم ويقول: "أَسْتَوْدُعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَآخِرَ عَمَلِكَ" (ابن حبان، ج 4، ص 233) (ابن حبان، 1988، ج 6، ص 410)، وفي رواية "وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ". (أبو داود، ج 3، ص 34) وقال العراقي: إسناده جيد (العربي، 2005، ص 722)

قال القاري: "(وآخر عملك) أي: في سفرك، أو مطلاقاً كذا قيل، والأظاهر أن المراد به حسن الخاتمة لأن المدار عليها في أمر الآخرة وأن التقصير فيما قبلها مجبور بحسناها ويؤيده قوله: (وفي رواية وخواتيم عملك) وهو جمع خاتم أي: ما يختتم به عملك أي: أخيره، والجمع لإفادة عموم أعماله" (القاري، 2002، ج 4، ص 1690)

■ ومن الصحابة الذين دعوا بخاتمة معينة مخصوصة غير من تقدم سعد بن معاذ رضي الله عنه حين تمنى الشهادة بالإصابة التي لحقته يوم الخندق: فَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدُهُمْ فِيَكَ، مِنْ قَوْمٍ، كَذَبُوا رَسُولَكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَطْلُنُ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْهُمْ، فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبٍ قُرْشُ شَيْءٍ فَأَنْبَقْنِي لَهُ، حَتَّى أَجَاهِدُهُمْ فِيَكَ، وَإِنْ كُنْتَ وَصَعْتَ الْحَرْبَ فَافْجُرْهَا وَاجْعُلْ مَوْتَيْ فِيهَا، فَانْجَرَجْتُ مِنْ لَبَّيْهِ، فَلَمْ يَرْعِهِمْ، وَفِي الْمَسْجِدِ حَيْمَةً مِنْ بَنِي غِيَارٍ، إِلَّا الدَّمْ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْحَيْمَةِ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبِيلِكُمْ، فَإِذَا سَعَدْ يَغْدُو جُرْحَهُ دَمًا، فَمَاتِ مِنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ". (البخاري، 1311 هـ، ج 1، ص 100)، (مسلم رقم 1769).

■ ومنهم معاذ بن جبل رضي الله عنه فقد خطب بالشام، فذكر الطاغيون فقال: "إِنَّ رَحْمَةَ رَبِّكُمْ وَدَعْوَةَ تَبَّاعِكُمْ، وَقَبْضُ الصَّالِحِينَ قَبَّاكُمْ. اللَّهُمَّ أَدْخِلْ عَلَى آلِ مُعَاذٍ تَصْبِحُهُمْ مِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ". ثُمَّ تَرَلَ مِنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ، فَدَخَلَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ فَقَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنُ: (الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُمْتَنَينَ) [البقرة: ١٤٧]، فَقَالَ مُعَاذٌ: (سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ) (أحمد، 2001م، ج 36، ص 404)، وقال المنذري: إسناد جيد (المنذري، 1417 هـ، ج 2، ص 221)

سادساً: الصدق في الطلب، والإخلاص لله فيه:

من أعظم أسباب تحقق الحرص على خاتمة معينة وفق ما يريد صاحبها: إخلاص النية لله، والصدق في الطلب، وما يدل عليه: حديث: "أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ جَاءَ إِلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَنَ بِهِ وَأَتَبَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَهَاجِرُ مَعَكَ، فَأَوْصَى بِهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَتْ غَرْوَةً غَنِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبِيلًا، فَقَسَمَ وَقَسَمَ لَهُ، وَكَانَ يَرْعَى ظَهِيرَهُمْ، فَلَمَّا جَاءَ دَفَعُوهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: قِسْمُ قِسْمَتِهِ لَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذَهُ فَجَاءَ بِهِ إِلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: قِسْمَتُهُ لَكَ، قَالَ: مَا عَلَى هَذَا أَتَبَعْتُكَ، وَلَكِنِي أَتَبَعْتُكَ عَلَى أَنْ أَرْمِي إِلَيْهَا، وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ بِسَهْمٍ، فَأَمْوَاتَ فَأَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَقَالَ: إِنْ تَصْدِقُ اللَّهَ يَصْدِقُكَ، فَلَبِّيُوا قَلِيلًا ثُمَّ تَهَضُّوا فِي قِتَالِ الْعُدُوِّ، فَأَتَيَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْعَلُ قَدْ أَصَابَهُ شَهْمٌ حَيْثُ أَشَارَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَهُوَ هُو؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ فَصَدَقَهُ»، ثُمَّ كَفَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جُبَيْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَدَّمَهُ فَصَالَ عَلَيْهِ، فَكَانَ فِيمَا ظَهَرَ مِنْ صَلَاتِهِ: «اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ خَرَجَ مُهَاجِرًا فِي سَبِيلِكَ فَقُتِلَ شَهِيدًا أَنَا شَهِيدٌ عَلَى ذَلِكَ». (النسائي، 1986، ج 4، ص 60) قال السيوطي: "أي ان كنت صادقا فيما تقول وتعاهد الله عليه يجزك على صدقك بإعطاء ما تريده". (السيوطى، ج 4، ص 61).

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصَدْقِي بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ". (مسلم، ج 6، ص 48)، قال النووي: "إذا سأله الشهادة بصدق أعطيه من ثواب الشهداء وإن كان على فراشه وفيه استحباب سؤال الشهادة واستحباب نية الخير". (النووي، 1392 هـ، ج 13، ص 55)، وقال ابن حجر: "إن تمنها والقصد لها مطلب فيه مطلب وفي الباب أحاديث صريحة في ذلك" ، (ابن حجر، 1379 هـ، ج 6، ص 17) وقال المناوي: "قيد السؤال بالصدق لأنه معيار الأعمال ومفتاح بركتها وبه ترجي ثمارتها". (المناوي، 1988، ج 6، ص 144)

7- اغتنام الفرصة إذا أتيحت:

وتكون هذه الحالة حينما يتمنى المسلم بحسن خاتمتها إذا أتيحت له فرصة الوفاة على هذا الحال، وهذا كحال بعض الصحابة رضي الله عنهم الذين بشرهم النبي صلى الله عليه وسلم، كما في موقف الصحابي الجليل عمر بن الحمام رضي الله عنه في غزوة بدر حين "دَنَّ الْمُشْرِكُونَ فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُوْمُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ. قَالَ: يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحُجَّامِ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: يَخِّ يَخِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ يَخِّ يَخِّ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا رِجَاءُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا، قَالَ: فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا، فَأَخْرُجْ تَمَرَاتٍ مِنْ قَرْنَتِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ أَنَا حَيْثُ حَيَّ أَكُونَ تَمَرَّاً هَذِهِ، إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ، قَالَ: فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمَرِ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ". (مسلم، ج 6، ص 44)

قال النووي "فيه جواز الانغماس في الكفار والتعرض للشهادة وهو جائز بلا كراهة عند جماهير العلماء" ، (النووي، 1392هـ، ج 13، ص 46) وقال ابن حجر: "وفيه ما كان الصحابة عليه من حب نصر الإسلام والرغبة في الشهادة ابتغاء مرضاه الله" . (ابن حجر، 1379هـ، ج 7، ص 354). وتنطبق هذه الحالة أيضًا على من يغلب على ظنه بالأدلة السمعية الثابتة التي وصلته، أن عاقبة أمره إلى الجنة إذا مات على حالة معينة مرضية شرعاً.

#### الخاتمة والنتائج:

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله:

وبعد أن انتهيت من كتابة هذا البحث فإني أذكر أبرز النتائج التي توصلت إليها في البحث، وهي:

- 1- الحرص على الأسباب الموصولة لخاتمة معينة من القدر الذي أتاها الله عز وجل لعباده بشروط معينة. ولا يشترط أن يتحقق للمكلف ما يريد ولكن هذا هو الغالب.
- 2- من الأسباب المشروعة للحرص على خاتمة معينة، الخوف من الفتنة وتقلب القلوب، ورجاء الدفن في البقعة الفاضلة، وتعجل لقاء الله نظراً لما عنده من عظيم الفضل والثواب.
- 3- هناك مظاهر تبين الحرص على خاتمة معينة منها: معرفة أهمية الحرص على خاتمة معينة، وتحديدها كهدف، والدعاء الخاص، وحسن الظن بالله، واستمرارية العمل، والصدق في الطلب.
- 4- هناك أنواع متعددة من الخاتمة المحمودة التي يمكن للمكلف أن يعين واحدة منها.

والحمد لله رب العالمين

#### المصادر والمراجع

- أحمد، م. ع. (2008). معجم اللغة العربية المعاصرة. (ط1). بيروت: عالم الكتب.
- الأزهري، أ. ه (2001). تهذيب اللغة. (ط1). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الاشبيلي، إ. ع. (1986). العاقبة في ذكر الموت. (ط1). الكويت: مكتبة دار الأقصى.
- البخاري، م إ. (د. س). صحيح البخاري. (ط1). بيروت: دار طوق النجاة.
- ابن بطال، أ. خ. (2003). شرح صحيح البخاري. (ط2). الرياض: مكتبة الرشد.
- الترمذى، أ. ع. (1975). سنن الترمذى. (ط2). مصر: مطبعة مصطفى الباجي الحلى.
- ابن حبان، م. ا. (1988). الإحسان في تقويف صحيح ابن حبان. (ط1). بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ابن حجر، أ. ع. (1375). فتح الباري شرح صحيح البخاري. بيروت: دار المعرفة.
- ابن حجر، أ. ع. (1415). الإصابة في تمييز الصحابة. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن حجر، أ. ع. (1419). المطالب العالية بروايات المسانيد الثمانية. (ط1). السعودية: دار العاصمة.
- ابن حنبل، أ. م. (2001). مسنن الإمام أحمد. (ط1). مؤسسة الرسالة.
- ابن خزيمة، أ. إ. (د. س). صحيح ابن خزيمة. بيروت: المكتب الإسلامي.
- ابن أبي شيبة، أ. م. (1409). المصنف في الأحاديث والآثار. (ط1). الرياض: مكتبة الرشد.
- أبو داود، س. س. (د. س). سنن أبي داود. بيروت: المكتبة العصرية.
- ابن رجب، ز. ح. (2004). جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم. (ط2). دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع.
- رضاء، م. ع. (1990). تفسير المنار. الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- الزمخشري، أ. ع. (1407). الكشاف عن حقائق غواصات التنزيل. (ط2). بيروت: دار الكتاب العربي.
- ابن سعدي، أ. ن. (2002). بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار. (ط1). مكتبة الرشد للنشر والتوزيع.
- الستندي، أ. ت. (1986). حاشية الستندي على سنن النسائي. (ط2). حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.

- الستدي، أ.ت. (د.س.). حاشية الستدي على سنن ابن ماجة. بيروت: دار الجيل.
- الصناعي، أ.ي. (1403). المصنف. (ط2). بيروت: المكتب الإسلامي.
- الطبرى، أ.ج (2000). جامع البيان في تأویل القرآن. (ط1). مؤسسة الرسالة.
- العثيمين، م.م. (1426). شرح رياض الصالحين. الرياض: دار الوطن للنشر.
- العراقي، أ.ع. (د.س). طرح التثري في شرح التقرير.
- ابن عطية، أ.أ. (1422). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- العیني، أ.أ. (د.س). عمدة القاري شرح صحيح البخاري. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- ابن فارس، أ.ر. (1979). معجم مقاييس اللغة. دار الفكر.
- الفراهيدى، أ.أ. (د.س). العين. دار ومكتبة الملال.
- القاري، أ.ه. (1985). شرح مسندى أبي حنيفة. (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- القاري، أ.ه. (2002). مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصاييف. (ط1). بيروت: دار الفكر.
- القرطبي، أ.ب. (1332). المتنقى شرح الموطأ. (ط1). مصر: مطبعة السعادة.
- القرطبي، أ.ب. (1387). التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد. المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- القرطبي، أ.ب. (2000). الاستذكار. (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- القططاني، أ.م. (1323). إرشاد السارى لشرح صحيح البخارى. (ط7). مصر: المطبعة الكبرى الأميرية.
- ابن كثير، أ.ع. (د.س). تفسير القرآن العظيم. (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن ماجه، أ.ق. (2009). سنن ابن ماجة. دار إحياء الكتب العربية. (ط1). دار الرسالة العالمية.
- المباركفوري، أ.م. (1984). مرعأة المفاتيح شرح مشكاة المصاييف. (ط3). الهند: الجامعة السلفية.
- مسلم، أ.ح. (د.س). صحيح مسلم. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- المناوي، ز.ع. (1988). التيسير بشرح الجامع الصغير. (ط3). الرياض: مكتبة الإمام الشافعى.
- النسانى، أ.ش. (2001). السنن الكبرى. (ط1). بيروت: مؤسسة الرسالة.
- النسانى، أ.ش. (1986). السنن الصغرى. (ط2). حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.
- النبوى، أ.ش. (1998). رياض الصالحين. (ط3). بيروت: مؤسسة الرسالة.
- النبوى، أ.ش. (1392). شرح النبوى المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. (ط2). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- النیسابوری، أ.ح. (1990). المستدرک على الصحيحین. (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

## References

- Abu Dawud, S. S. (n. d.). *Sunan 'by Dāwyd*. Beirut: Modern Library.
- Ahmed, M. H. (2008). *Dictionary of the Contemporary Arabic Language*. (1<sup>st</sup> Ed.). Cairo: Aalam Al-Kutub.
- Al-Aini, A. A. (n. d.). *Umdat Al-Qari Explanation of Sahih Al-Bukhari*. Beirut: Arab Heritage Revival House.
- Al-Azhari, A. H. (2001). *Refinement of Language*. (1<sup>st</sup> Ed.). Beirut: House of Revival of Arab Heritage.
- Al-Bukhari, M. I. (2001). *Sahih Bukhari*. (1<sup>st</sup> Ed.). Beirut: Dar Touq Al-Najat.
- Al-Farahidi, A. A. (n. d.). *Al-Ain*. Cairo: Al-Hilal House and Library.
- Al-Iraqi, A. R. (n. d.). *Trḥ Ālttryb fy Šrh Āltqryb*. (Ancient Egyptian Edition).
- Al-Ishbili, I. R. (1986). *The Consequence in the Remembrance of Death*. (1<sup>st</sup> Ed.). Kuwait: Dar Al-Aqsa.
- Al-Manawi, Z. M. (1988). *Āltyṣyr Bišarḥ Ālğām' Ālṣgyr*. (3<sup>rd</sup> Ed.). Riyadh: Imam Al-Shafī'i Library.
- Al-Mubarakpuri, A. B. (1984). *Maraa' Al-Mashat Explanation of the Miskat Al-Masbah*. (1<sup>st</sup> Ed.). India: Department of Scholarly Research, Salafi University.
- Al-Nawawi, A. B. (1972). *Interpretation of Al-Nawawi: Al-Minhaj, Sharh Sahih Muslim bin Al-Hajjaj*. (2<sup>nd</sup> Ed.). Beirut: House of Revival of Arab Heritage.
- Al-Nawawi, A. B. (1998). *Riyad Al-Salihin*. (3<sup>rd</sup> Ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.
- Al-Nisaburi, A. K. (1990). *Ālmstdrk 'lā Ālṣhyhyn*. (1<sup>st</sup> Ed.). Beirut: Scientific Books House.
- Al-Qari, A. H. (1985). *Interpretation of Musnad Abu Hanifa*. (1<sup>st</sup> Ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.
- Al-Qari, A. H. (2002). *Mrqāh Ālmfātyh Šrh Mškāh Ālmsābyh*. (1<sup>st</sup> Ed.). Beirut: Dar Al-Fikr.

- Al-Qastalani, A. M. (1905). *Eršād Alsārī Lišrḥ Ṣaḥīḥ Ālbuhārī*. (7<sup>th</sup> Ed.). Egypt: The Grand Amiri Press.
- Al-Qurtubi, A. B. (1914). *Ālumntaqā šarḥ ālmuwaṭṭ*. (1<sup>st</sup> Ed.). Egypt: Al-Saada Press.
- Al-Qurtubi, A. B. (1967). *Introduction to the Meanings and Proofs of the Muwatta*. Morocco: Ministry of All Endowments and Islamic Affairs.
- Al-Qurtubi. (2000). *Remembrance*. (1<sup>st</sup> Ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- Al-San'ani, A. Y. (1983). *Ālmsnf*. (2<sup>nd</sup> Ed.). Beirut: The Scientific Council.
- Al-Sindi, A. T. (1986). *Hashiyat Al-Sindi on Sunan al-Nasa'i*. (2<sup>nd</sup> Ed.). Aleppo: Islamic Publications Office.
- Al-Sindi, A. T. (n. d.) *Al-Sindi's Commentary on Sunan Ibn Majah*. (1<sup>st</sup> Ed.). Beirut: Dar Al-Jeel.
- Al-Tabari, A. I. (2000). *Jami` Al-Bayan fi Interpretation of the Qur'an*. (1<sup>st</sup> Ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.
- Al-Tirmidhi, A. I. (1975). *Sunan Al-Tirmidhi*. (2<sup>nd</sup> Ed.). Cairo: Mustafa Al-Babi Al-Halabi Press.
- Al-Uthaymeen, M. M. (2005). *Riyadh Al-Salihin Interpretation*. Riyadh: Dar Al-Watan Publishing.
- Al-Zamakhshari, A. A. (1987). *ālkṣāf 'n hqā' yq ġwāmād āltnzyl*. (2<sup>nd</sup> Ed.). Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi.
- An-Nasa'i, A. S. (1986) *Al-Sunnan Al-Shughra*. (2<sup>nd</sup> Ed.). Aleppo: Islamic Publications Office.
- An-Nasa'i, A. S. (2001). *Al-Sunan Al-Kubra*. (1<sup>st</sup> Ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.
- Ibn Abi Shaybah, A. M. (1998). *The Classified for Hadiths and Legacies*. (1<sup>st</sup> Ed.). Riyadh: Al-Rushd Library.
- Ibn Attia, A. A. (2001). *Al-Wajeez*. (1<sup>st</sup> Ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- Ibn Battal, A. K. (2003). *Interpretation of Sahih Al-Bukhari*. (2<sup>nd</sup> Ed.). Riyadh: Al-Rushd Library.
- Ibn Faris, A. R. (1979). *Dictionary of Language Standards*. (Vol. 2). Beirut: Dar al-Fikir.
- Ibn Hajar, A. A. (1959). *Ftḥ ālbārī šrḥ ṣāḥīḥ ālbhārī*. Beirut: Dar Al-Maarifa.
- Ibn Hajar. (1998). *Almtālb āl`ālyh bżwā`yd ālmsānyd āltmānyh*. (1<sup>st</sup> Ed.). Saudi Arabia: Dar Al-Assimah.
- Ibn Hajar. A. A. (1994). *Al`yṣābh fy tmizz ālṣħāb*. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmia.
- Ibn Hanbal, A. M. (2001) *Musnad of Imam Ahmad*. (1<sup>st</sup> Ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.
- Ibn Hibban, M. H. (1988). *Al Ihsan fi Taqreeb Sahih Ibn Hibban*. (1<sup>st</sup> Ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.
- Ibn Katheer, A. B. (n. d.). *Interpretation of the Great Qur'an*. (1<sup>st</sup> Ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
- Ibn Khuzaymah, A. I. (n. d.). *Sahih Ibn Khuzaymah*. Beirut: The Islamic Bureau.
- Ibn Majah, A. Q. (2009). *Sunan Ibn Majah*. (1<sup>st</sup> Ed.). Beirut: Dar Al-Resala Al-Alameya.
- Ibn Rajab, Z. H. (2004). *ġām` āl`lwm wālhkm fy šrḥ hmsyn hdyżā mn ġwām` ālklm*. (2<sup>nd</sup> Ed.). Cairo: Dar Al-Salaam for Printing, Publishing and Distribution.
- Ibn Saadi, A. N. (2002). *Bhġħ qlwb āl`brār wqrh `ywn āl`hyār fy šrḥ ġwām` āl`hbār*. (1<sup>st</sup> Ed.). Riyadh: Al-Rushd Library for Publishing and Distribution.
- Muslim, A. H. (n. d.). *Sahih Muslim*. Beirut: House of Revival of Arab Heritage.
- Rida, M. A. (1990). *Tafsir Al-Manar*. Cairo: The Egyptian General Book Authority.